

أُعْفَى مِنَ الصَّوْمِ:

المرأة الحامل.

حضرة بهاء الله:

١ - " يا قلم الأعلى قل يا مالأ الإنشاء قد كتبنا عليكم الصيام أياما معدودات ... ليس على المسافر والمريض والحامل والمرضع من حرج عفا الله عنهم فضلا من عنده إنه هو العزيز الوهاب " (الكتاب الأقدس - الفقرة ١٦)



بيت العدل:

1 - " أُعْفَى اللهُ مِنَ الصَّوْمِ كَلا من المرضى والمستنّين (انظر الشرح فقرة 14)، ومن كان على سفر (انظر الشرح فقرة 30)، والحوائض (انظر الشرح فقرة 20)، والحوامل، والمرضعات. كما يشمل الإعفاء الأشخاص الذين يزاولون الأعمال الشاقة أيضا على أن يراعوا نصح حضرة بهاء الله: "احتراما لحكم الله ولقيام الصوم، القناعة والستر في تلك الأيام أحبّ وأولى." (سؤال وجواب 76).

وقد أشار حضرة وليّ أمر الله بأنّ تحديد الأعمال الشاقة التي يعفى المشتغلون بها من الصوم يرجع إلى بيت العدل الأعظم.

(الكتاب الأقدس - الشرح ٣١)